

الجسيمة والصارخة لحقوق الانسان تثير قلقا خاصا للأمم المتحدة وحثت فيه لجنة حقوق الانسان على اتخاذ تدابير فعالة ، في الوقت المناسب ، في الحالات الراهنة والمقبلة للانتهاكات الجسيمة والصارخة لحقوق الانسان ،

وإذ تشير كذلك إلى قرارها ٢٢/٣٦ المؤرخ في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨١ الذي أدانت فيه ممارسة الاعدام التعسفي أو الاعدام بدون محاكمة ،

وإذ يشير جزعها الشديد حدوث حالات الاعدام التعسفي أو الاعدام بدون محاكمة بما في ذلك حالات الاعدام الخارجة عن القانون ، على نطاق واسع ،

وإذ تحيط علما بتقرير اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات ١٣/١٩٨٢ المؤرخ في ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٢ (١٣) ، الذي أوصت اللجنة الفرعية فيه باتخاذ تدابير فعالة لمنع حدوث حالات الاعدام التعسفي أو الاعدام بدون محاكمة ،

واقترانها منها بالحاجة إلى اتخاذ التدابير المناسبة لمكافحة هذه الممارسة التي تمثل انتهاكا صارخا لأبسط حقوق الانسان وهو الحق في الحياة ، والقضاء عليها في آخر الأمر ،

١ - ترحب بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٥/١٩٨٢ المؤرخ في ٧ أيار/مايو ١٩٨٢ ، الذي تقرر فيه تعيين مقرر خاص لفترة سنة لدراسة المسائل المتصلة بالاعدام التعسفي أو الاعدام بدون محاكمة وتقديم تقرير شامل إلى لجنة حقوق الانسان في دورتها التاسعة والثلاثين عن حدوث ومدى ممارسة عمليات الاعدام هذه ، يكون مشفوعا باستنتاجاته وتوصياته ؛

٢ - ترحب من جميع الحكومات أن تتعاون مع المقرر الخاص للجنة حقوق الانسان وأن تساعد في إعداد تقريره ؛

٣ - ترحب من لجنة حقوق الانسان أن تضع في دورتها التاسعة والثلاثين ، استنادا إلى تقرير المقرر الخاص الذي سيصدره وفقا لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٥/١٩٨٢ ، توصيات تتعلق بالاجراءات المناسبة لمكافحة ممارسة الاعدام التعسفي أو الاعدام بدون محاكمة والقضاء عليها في آخر الأمر .

الجلسة العامة ١١٠

١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢

وإذ تؤكد من جديد ما للأسر من حاجة أساسية إلى أن تعرف ، دون مزيد من التأخير ، مصير ذويها المفقودين ،

وإذ تعرب عن القلق لأن اللجنة المعنية بالمفقودين في قبرص ، التي أعلن إنشاؤها في ٢٢ نيسان/أبريل ١٩٨١ (١٢٥) ، لم تغلب بعد على الصعوبات الاجرائية ولم تحقق تقدما نحو بدء أعمال التحقيق المنوطة بها ،

وإذ تؤكد على ضرورة إيجاد حل سريع لهذه المشكلة الانسانية ،

١ - تدعو الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي التابع للجنة حقوق الانسان إلى أن يتابع التطورات وأن يوصي إلى الأطراف المعنية بطرق ووسائل من أجل التغلب على الصعوبات الاجرائية التي لاتزال تواجه اللجنة المعنية بالمفقودين في قبرص ، وأن يبصر ، بالتعاون مع اللجنة ، التنفيذ الفعال لما تظلم به من أعمال التحقيق استنادا إلى الاتفاقات القائمة ذات الصلة بالموضوع ؛

٢ - تطلب إلى جميع الأطراف المعنية تسهيل ذلك التحقيق بروح التعاون والنية الحسنة ؛

٣ - ترحب من الأمين العام أن يواصل بذل مساعيه الحميدة بغية تيسير أعمال اللجنة المعنية بالمفقودين في قبرص .

الجلسة العامة ١١٠

١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢

١٨٢/٢٧ - الاعدام التعسفي أو الاعدام بدون محاكمة

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى أحكام الإعلان العالمي لحقوق الانسان (١١٨) ، الذي ينص على أن لكل انسان الحق في الحياة والحرية وسلامة شخصه وأن لكل انسان الحق في أن تنظر قضيته نظرا عادلا علنيا أمام محكمة مستقلة ونزيهة تقوم على أساس قانوني ،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ١٧٥/٣٤ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ الذي أكدت فيه من جديد أن الانتهاكات

(١٢٥) انظر: الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة السادسة والثلاثون ، ملحق نيسان/أبريل وأيار/مايو وحزيران/يونيه ١٩٨١ ، الوثيقة (S/14490) ، الفقرة ٤٦ .